

اللجنة الأولمبية المصرية

قرار رقم ٣٠٨ لسنة ٢٠١٧

رئيس اللجنة الأولمبية المصرية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الرياضة الصادر بالقانون رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧ :

وعلى الميثاق الأولمبي :

وعلى لائحة النظام الأساسي للجنة الأولمبية المصرية :

وعلى القرارات رقمي ٣٣، ١٩ لسنة ٢٠١٧ الصادرتين من رئيس مجلس إدارة اللجنة الأولمبية المصرية والخاصين بأندية الشركات والمصانع أعضاء الجمعيات العمومية للاتحادات الرياضية بتاريخ ٢٠١٧/٨/٩ والمنشورين بالواقع المصري بتاريخ ٢٠١٧/٨/٩

بالعدد ١٨٠ تابع (أ) وتاريخ ٢٠١٧/٨/٢١ بالعدد ١٩٠ تابع (أ) :

وعلى محاضر اجتماعات الجمعيات العمومية الخاصة لأندية الشركات والمصانع الحكومية :

وعلى قرار اللجنة المشكلة من اللجنة الأولمبية المصرية لاعتماد لوائح النظم الأساسية للهيئات الرياضية :

قرر :

(المادة الأولى)

يكون النظام الأساسي الاسترشادي لأندية الشركات والمصانع أعضاء الجمعيات العمومية للاتحادات الرياضية المعتمد بالقرارات رقمي ٣٣، ١٩ لسنة ٢٠١٧ الصادرتين من رئيس مجلس إدارة اللجنة الأولمبية المصرية والخاصين بأندية الشركات والمصانع أعضاء

الجمعيات العمومية للاتحادات الرياضية بتاريخ ٢٠١٧/٨/٨، ١٩ والمشورين بالوقائع المصرية بتاريخ ٢٠١٧/٨/٩ بالعدد ١٨٠ بتاريخ (أ) وتأريخ ٢٠١٧/٨/٢١ بالعدد ١٩٠ تابع (أ)
هو النظام الأساسي للأندية الآتية :

م	اسم النادي	المحافظة	العنوان
١	نادي التوكيلات الملاحية	بور سعيد	شارعى محمود صدقى والجبرتى - بور سعيد
٢	نادى غزل دمياط	دمياط	مدينة دمياط

(المادة الثانية)

يُنشر القرار واللائحة المرفقة بالوقائع المصرية ، ويُعمل بهما من اليوم التالي
لتاريخ النشر .

تحريراً في ٢٠١٧/١٠/٨

رئيس اللجنة الأولمبية المصرية

مهندس / هشام حطب